والرَّيْبُ : الظِّنَّةُ والشَّكُّ والتُّهَمَةِ كالرِّيبَةِ بالكَسْرِ والرَّيْبُ : مَا رَابَكَ مِنْ أَمْرٍ وَقَدْ رَابَنِي الأَمْرُ وَأَرَابَنِي في لسان العرب : اعْلَمْ أَنَّ أَرَابَ قَدْ يَأْتِي مُتَعَدِّياً وغَيْرَ مُتَعَدٍّ فَمَنْ عَدَّاهُ جَعَلَهُ بِمَعْنَى رَابَ وعَلَيْهِ قَوْلُ خالدٍ الآتِي ذِكْرُه : .

" كَأَنَّنِي أَرَبْتُه بِرَيْبِ وعَلَيْهِ قَوْل أَبِي الطَّيِّبِ : .

" أَيَدْرِي مَا أَرَابَكَ مَنْ يُرِيبُ ويُرْوَى قَوْل خَالِدٍ : .

" كَأَنَّنِي قَدْ رِبْتُهُ بِرَيْبِ فيكون عَلَى هَذَا رَابَنِي وأَرَابَني بمَعْنًى واحِدٍ وأَمَّا أَرَابَ الذي لا يَتَعَدَّى فمعناه أَتَى بِرِيبَةٍ كما تقول : أَلاَمَ : أَتَى بِمَا يُلاَم عليه وعلى هذا يَتَوَجَّهُ البَيْت المنْسُوبُ إلى المُتَلَمِّسِ أَوْ إلى بَشَّارِ بنِ بُرْدٍ : .

أَخوكَ الَّذِي إنْ رِبْتَهُ قَالَ إنَّمَا ... أَرَبْتَ وإنْ لاَ يَنْتَهُ لاَنَ جَانِبُهْ والرِّوَايَةُ الصَّحِيحَة في هذا البَيْتِ بضَمِّ التاءِ أَي أَنَا صاحِبُ الرِّيبَةِ حتَى تُتَوَهَّمَ فيه الرِّيبة ومَنْ رَوَاهُ أَرَبْتَ بفتح التاءِ زَعمَ أَنَّ رِبْتَهُ بمَعْنَى أَوْجَبْتَ له الرِّيبَةَ فَأَمَّا أَرَبْتُ بالضَّمِّ فمعناهُ أَوْهَمْته الرِّيبَةَ ولم تَكنْ وَاجِبَة مَقْطوعاً بها وأَرَبْتُهُ : جَعَلْتُ فيه رِيبَةً ورِبْتهُ : أَوْصَلْتُهَا أَيِ الرِّيبَةَ إليْهِ وقِيلَ : رَابَنِي : عَلِمْتُ مِنهُ الر [ِّيبَة وأَرابنِي : ظَنَنْتُ ذلكَ بهِ وجَعَلَ فِيَّ الرِّيبَةُ الأَخِيرُ حَكَاه سيبويه أَوْ أَرَابَنِي : أَوْهَمَنِي الرِّيبَةَ نقله الصاغانيّ أَو رَابَنِي أَمْرُهُ يَرِيبُنِي رَيْباً ورِيبَةً بالكَسءرِ قال اللِّحْيَانيّ : هَذَا كَلاَمُ العَرَبِ إذَا كَنَوْا أَيْ أَوْصَلوا الفِعْلَ بِالكِنَايَةِ وهوَ الضَّمِيرُ عندَ الكوفيّينَ أَلْحَقوا الفِعْلَ الأَلِفَ أَيْ صَيَّرُوهُ رُبَاعِيًّا وإذَا لَمْ يَكْنُوا لمْ يُوصِلوا الضَّمِيرَ قالوا : رَابَ أَلْقَوْهَا أَوْ يَجُوز فِيمَا يُوقَع أَنْ تُدْخِلَ الأَلفَ فتقول أَرابَنِي الأَمْرُ قاله اللحيانيّ قال خَالِدُ بن زُهَيْرٍ الهُذَلِيُّ : .

" يَا قَوْمِ مَا لِي وأَبَا ذؤَيْبِ .

" كُنْتُ إذَا أَتَوْتُهُ مِنْ غَيْبِ .

" يَشَمُّ عِطْفِي ويَبُزُّ ثَوْبِي .

" كَأَنَّنِي أَرَبْتُهُ بَرَيْبِ وفي التهذيب أَنه لغةٌ رَدِيئَةٌ .

وأَرَابَ الأَمْرُ : صَارَ ذَا رَيْبِ ورِيبَةٍ فهو مُرِيبٌ حَكَاه سيبويه وفي لسان العرب عن الأَصمعيّ : أَخْبَرَنِي عِيسَى بن عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ هُذَيْلاً تقول أَرَابَنِي أَمْرُه وأَرَابَ الأَمْرُ : صَارَ ذَا رَيْبِ وفي التنزيل العزيز " إِنَّهُمْ كَانوا في شَكٍّ مُرِيبٍ " أَيْ ذِي رَيْبٍ قال ابن الأَثِير : وقد تَكَرَّرَ ذِكْرُ الرَّيْبِ وهو بمَعْنَى الشَّكِّ مَعَ التُّهُمَةِ تقول : رَابَنِي الشَّيْءُ وأَرَابَنِي بمَعْنَى شَكَّكَنِي وأَوْهَمَنِي وأَوْهَمَنِي الرِّيبَةَ بِه فإذا اسْتَيْقَنْتَه قلْتَ : رَابَنِي بغَيْرِ أَلِفٍ وفي الحديث " دَعْ مَا يُرِيبُكَ إلى ما لاَ يُرِيبُكَ " يُرْوَى بفَتْحِ اليَاءِ وضَمِّهَا أَيْ دَعْ مَا يُشَكُّ فيهِ إلى مَا لاَ يُشَكُّ فِيهِ . وفي حديث أَبِي بَكْرٍ في وَصِيَّتِه لِعُمَر Bهما " علَيْكَ بالرَّائِبِ مِنَ الأُمُورِ وَإِيَّاكَ والرَّائِبَ مِنْهَا " المَعْنَى عَلَيْكَ بالذي لاَ شُبْهَةَ فِيهِ كالرَّائِبِ مِن الأَلْبَانِ وهو الصَّافِي وَإِيَّاكَ والرَّائِبَ مِنْهَا أَي الأَمْرَ الذي فيه شُبْهَةٌ وكَدَرٌ فالأَوَّل مِنْ رَابَ اللَّبنُ يَرُوبُ فهو رَائبٌ والثَّانِي مِنْ رَابَ يَرِيبُ إذَا وَقَعَ في الشَّكِّ ورَابَنِي فلانٌ يَرِيبُنِي : رَأَيْتَ مِنْه ما يَرِيبُكَ وتَكْرَهُهُ واسْتَرَابَ بِهِ إذَا رَأَي مِنْه مَا يَرِيبُه قَالَتْهُ هُذَيْلٌ وفي حديث فاطمةَ Bها " يُرِيبُنِي مَا يُرِيبُهَا " أَي يَسُوءُني ما يَسُوءُهَا ويُزْعِجُنِي مَا يُزْعِجُهَا وفي حديثِ الظَّبْيِ الحَاقِفِ " لاَ يَرِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ " أَيْ لاَ يَتَعَرَّضُ لَهُ ويُزْعِجُهُ